قرار محكمة النقض

رقم 7/121

الصادر بتاريخ 20 يناير 2021

في الملف الجنحي رقم 2020/7/6/8070

طعن بالنقض – التنازل عنه – أثره.

إن الطاعنة بعدما صرحت بطلب النقض أعقبت تصريحها بكتاب بواسطة دفاعها، تنازلت بمقتضاه عن طلب النقض، وأن هذا التنازل قدم وفق الإجراءات المتطلبة قانونا فهو صحيح ويتعين تسجيله.

باسم جلالة الملك وطبقا للقانون

بناء على طلب النقض المرفوع من طرف إدارة الجمارك بطنجة بمقتضى تصريح أفضت به بواسطة ممثلها بتاريخ 2019/10/31 لدى كتابة الضبط بمحكمة الاستئناف بطنجة، والرامي إلى نقض القرار الصادر عن غرفة الجنح الاستئنافية بها بتاريخ 2019/10/29 في القضية ذات العدد 2018/700، القاضي بإلغاء الحكم الابتدائي المحكوم بمقتضاه لفائدتها بذعيرة مالية قدرها 920.000 درهم في مواجهة المتهم (ج.ش) بعد إدانته من أجل محاولة تصدير المخدرات بدون ترخيص والمشاركة في ذلك وخرق الأحكام المتعلقة بحركة وحيازة المخدرات داخل دائرة الجمارك وتحديد مدة الإكراه البدني في سنة واحدة حبسا نافذا عند عدم الأداء وتصديا الحكم ببراءته وبعدم الاختصاص في مطالبها المدنية بعد تبرئته من أجل الجنح المذكورة.

إن محكمة النقض/

بعد أن تلا السيد المستشار محمد الضريف التقرير المكلف به في القضية.

وبعد الإنصات إلى السيد عبد العزيز بوعمرو المحامي العام في مستنتجاته.

وبعد المداولة طبقا للقانون.

بناء على المادة 544 من قانون المسطرة الجنائية.

حيث إنه بمقتضى المادة 533 من قانون المسطرة الجنائية يجوز للطاعن باستثناء النيابة العامة أن يتنازل عن طلب النقض.

وحيث إن طلب النقض قدم بتاريخ 2019/10/31 وأن الطاعنة تنازلت عن طلبها بتاريخ 2018/12/27 أي داخل الأجل القانوني لإيداع مذكرة تعزيز طلب النقض.

وحيث إن هذا التنازل صحيح.

من أجله

تسجل على إدارة الجمارك بطنجة تنازلها عن طلب النقض المقدم من طرفها ضد القرار الصادر عن غرفة الجنح الاستئنافية بمحكمة الاستئناف بطنجة بتاريخ 2019/10/29 في القضية ذات العدد 2018/700 وتصرح بأنه لا داعي لاستخلاص الصائر.

وبه صدر القرار وتلي بالجلسة العلنية المنعقدة بالتاريخ المذكور أعلاه بقاعة الجلسات العادية بمحكمة النقض الكائنة بشارع النخيل حي الرياض بالرباط وكانت الهيئة الحاكمة متركبة من: السيدة فاطمة بزوط **رئيسة** والسادة المستشارين: محمد الضريف **مقررا** ولطيفة الهاشيمي وعلي عطوش وعزيز زهران وبحضور **المحامي العام** السيد عبد العزيز بوعمرو الذي كان يمثل النيابة العامة وبمساعدة **كاتبة الضبط** السيدة بوشرى الركراكي.

المملكة المغربية
المجلس الأعلى للسلطة القضائية
محكمة النقض